سورة

مدنية اي بالاجماع يا ايها النبي هذا ندآء خاص
به صلى الله عليه وسلم عتاب له عما صدر منه لم تحرم
هذا صورة العتاب وليس عتابا حقيقة بل المقصد
منه التنبيه على خلاف الاولى الذي ارتكبه والا
فمن حرم حلالا واعتقد تحريمه كفر قالوا بالتحريم
الامتناع من الانتفاع مع امكانه فما استفهامية مر
حذفت الفها للجر حيث قلت متعلق بقوله
لم تحرم على انه ظرف او تعليل تبتغي مرضاة
ازواجك جملة حالية من فاعل تحرم فهو مؤكد جملة
محل العتاب اي فهذا لا ينبغي منك ان تشتغل بما يرضي
الخلق بل الله يقدر ان ازواجك وسائر الخلق تسعى
في رضاك وتتفرغ انت لما يوجب ايلك من ربك اي
رضاهن مصدر مضاف لفاعله او مفعوله فالمرضاة
بمعنى الرضا قد فرض الله لكم حلة ايمانكم اي قد
شرع الله لكم تحليلها وهو حل ما عقدته بالكفارة او
الاستثناء فيها بالمشيئة حتى لا تحنث من قولها حل
في يمينه اذا استثنى فيها لكم اي انت وامتك وقول
تحليل اي الخروج والخلاص منها تحلة ايمانكم مصدر على غير
لكونه مصدر كفكرة فاصله تحلل والصحيح انه كفر
بالاعتاق الذي هو اعلى الخصال فان كفارة اليمين
مخيرة ابتداء مرتبة انتهاء ومن الايمان اي ايمان

الطلاق

الطلاق تحريم الامة اي بقولها انت حرام علي او حرمتك
فتجب به كفارة يمين ولا تحرم عليه وهو مذهب الشافعي
قال مقاتل انزل هذا هذا الصحيح لانه صلى الله
عليه وسلم مقصود في هذا التعليل نظرا لان وجوب
الكفارة لا يستلزم سبق ذنب بل قد يجب الحنث وتجب
الكفارة كما لو حلف انه يزني فيجب عليه ان يحنث نفسه
بتركه الزنا ومع ذلك تجب عليه الكفارة مع انه فعل خيرا
بالحنث هي حفصة اي وكني عنها ببعض الات
المرأة تقتضي ذكر اي اذا يكني عنها ولا يصرح
بالمهن حديثا اي حديثا ليس من شأنها اشاعته
والا لم به ولم يخص به ولا اسره هو تحريم
مارية امه وسراريها ايضا انه اباها عمر وابا عائشة
ابو بكر ليكونا خليفتين على الامة بعده وهذا كله
في طلب رضاها فلما نبأت به تعدي لاثنين
حذف اولاهما والثاني مجرور بالباء اي نبأت به غيرها
ظنا منا ان اي فهو باجتهاد منها فهي ماجورة
فيه اطلعه الله عليه اي على لسان جبريل
فاخبره بان الخبر قد افشي على عادته في مناصحته
واعلامه بما يقع في غيبته ليحذره ان كان شرا ويثبت
عليه ان كان خيرا على المنبأ به اي من حيث
انباؤها عرف بعضه اي وهو تحريم مارية او العسل

وكان الاولى ان يذكر هذا في التفسير لا يذكر عقب قوله بعد واعرض عن بعضه

Copyright © King Saud University